

## (٧٥) شرح أسهل المسالك في فقه الإمام مالك

محمد ابن طوق المري

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى آل وصحبه أجمعين. أما بعد فهذا رجل طلق امرأته طلاقاً بائنا ثم أراد ان يتزوج اختها فهل يجوز ذلك؟ نعم يجوز. احسنت - 00:00:00

قالت الأم هل هي من المحرامات؟ نعم احسنت. هل يجوز الجمع بين المرأة وبنت اختها لا يجوز. لا يجوز. تزوج جاء رجل بزوجة ابنه بعد ان طلقها الابن. تزوج زوجة ابنه بعد ان طلقها الابن - 00:00:20

هي العقد صحيح او باطل؟ غير صحيح غير صحيح احسنت العقل باطل له اخت من الرضاعة هذه الاخت لها بنت اراد ان يعقد عليها فهل يجوز ذلك لا يجوز. لا يجوز. احسنت. بارك الله فيكم. نعم. تفضل الشيخ اسعد الابيات. الحمد لله - 00:00:50

والصلوة والسلام على رسول الله. غفر الله للمصنف ووالديه ومشايخه وسامعيه والمسلمين اجمعين. قال الشيخ محمد بن حسن بن علي البشار رحمه الله تعالى وحرموا من ابنته الابوطن في نكاح قد ثبت. ان غير التمرة بانتشار - 00:01:20

من غير مانع ولا انكار مكلف بعلمها في القبر الى قاصراً تحليلها للبعض للحر واكل الحر والعبد نكاحه واربعة حرائرات بصدق مجمعة وجاز للعبد نكاح الأمة من غير شرط ما عدا مسلماته. والحر لا الا - 00:01:40

اذا ما اسلمت ان علم الطول اذا خاف لعننته. وامنع نساء مشرك مشركات ما خلا حرارات اهل الكتب مع كره نعلاه من تحته كخمسة فيسلمي يختار اربعاء يختار اربعاء اذا لم تحرمي عليه احداهن وان يجتمعوا اختين او امه - 00:02:00

من وبنتا فامنعوا والمس للام يفيد الابنة والعقد للبنت لام فوتاه. ويفسخ العقد بملء الزوجة لزوجها بالعكس ايضاً فاثبتي. احسنت. بارك الله فيكم. قال رحمة الله تعالى وحرموا متذمّم من ابنته الابوطن في نكاح قد ثبت. وحرموا مبتوطة البت قطع العصمة بين الزوجين - 00:02:20

والمبتوطة المطلقة ثلاثة. من ابنة من الزوج الذي ابنته بان طلقها ثلاثة. الا اذا تزوجت زوجاً بعده بالشروط الآتية التي سيذكرها النظام. والاصل في هذا قوله تعالى الطلاق مرتان الى ان قال فان طلقها يعني الثالثة. فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجاً غيره. ما الشروط - 00:02:50

قال ابا بوطء اما اذا تزوجها الزوج الآخر ثم طلقها قبل ان يطأها فلا تحل للاول لحديث امرأة في رفاعة القرظي في الصحيحين لما جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله - 00:03:20

كنت تحت رفاعة فطلاقني فبت طلقي. فتزوجت عبد الرحمن من الزبير. وانما معه مثله فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اتریدين ان ترجعي الى رفاعة؟ لا حتى تندوقي في عسياته ويدوقي عسيلتك. هذه كنایة عن الوطء. قال ابا بوطء في نكاح اي نكاح صحيح. قد ثبت - 00:03:40

اي في نكاح لازم. في نكاح يلزم الزوجين فداء او بعد الاجازة فلا تحل بوطأ محجور كعبد او سفيه لم يأذن له وليه في العقد آسفة قوله او قف على رضا ودين كداب عقد سفيه او رقيق او صبي. عقد السفيه غير لازم. حتى - 00:04:10

تجيزه وليه. فاما عقد السفيه قبل اجازة الولي ثم وطى ثم طلقه او من يجيز الولي. فهنا هل تحل للاول؟ جاوبوا لا تحل. الا اذا وطئها بعد اجازة الولي ثم قال رحمة الله ان غيبة الكمرة بانتشاري من غير مانع ولا انكار لا زال يذكر السرور ان غيب - 00:04:40

تمرة التمرة كالحشمة وزناً ومعنى. وهي رأس الذكر وانما سكان الميم هنا للضرورة. هي ارخي الحشمة في بانتشار بقيام الذكر. فان غيبة الكمرة بدون انتشار فلا تحد للاول لانه لم يذق - 00:05:10

وسيتها التي هي لذة الجماع. وهذا معنى قولها وانا معه مثل هدنة التوب. كنت بهذا عن انه لا يقدر على الوطء. قدوة الثوب طرفه الذي لم ينسج. هذا الذي تراه في طرف الاحرام - 00:05:30

عن غير مانع شرعي كحيض او نفاس او صيام او اعتكاف او احرام بحج او عمرة. فان وظتها في المانع الشرعي لم تحل لل الاول. لأن الوطء في الحيض وما معه منه عنه. والمنهي عنه معدوم شرعا. والقاعدة ان المعدوم شرعا. ماذا - 00:05:50 كان معدومي حس احست. معدومي مصارعة كان معدومي حسه. فكان هذا الوطأ لم يكن بأنه ما حصل ولا انكار ولا انكار للوطأ فان انكر او انكر احدهما لم تحل مكلف فلا تحل بوطأ الصبي - 00:06:20

بعلمها بعلمها بالوطء فان وظتها في حال نوم او اغماء او جنون لم تحل به لل الاول. في القبيل ما في الدور بانه منه عنه. والمعدوم شرعا كالمعدوم حسا. لا قاصدا تحليلها للبعل. لا قاصدا بالزواج بها - 00:06:40

تحليلها للباعة الى للزوج الاول فان قصد التحليل فلا تحل للزوج الاول لانه منهى هذا النكاح نكاح التحرير منه عنه والمعدو شرعا كالمعدوم حسا وقد ورد في نكاح التحليل حديث ابن مسعود رضي الله عنه انه قال - 00:07:00 لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المحلل والمحلل له. المحلل الذي يتزوج المطلقة ثلاث يحلها بزوجها الاول بوطنه. وورد عنه صلى الله عليه وسلم انه قال الا اخبركم بالتيس المستعار - 00:07:20

قالوا بلى يا رسول الله. قال هو المحلل لعن الله المحلل والمحلل له. لا قاصدا تحليلها للبعل. والمعتاد خبر نية المحلل ونية المطلق ونيتها لغو. ثم لما فرغ من الكلام عن المحرم - 00:07:40

انتقل يتكلم عن التعدد. قال والحر والعبد له ان يجمع حرائرات في نكاح اربعة. الحر بالاجماع والعبد على مسؤولي المذهب. له ان يجمع في عصمته اربع حرائر. وهذا مشروط بالعدل. قال تعالى - 00:08:00

فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع. فان خفتم الا تعدلوا فواحدة او ما ملكت ايمانكم. والحر العبد له ان يجمع حرائرات الحرية تجمع على حرات وعلى حرائر - 00:08:20

ما في المقصود انه له ان يجمع اربع حرائق مسلمات ان كنا عن كتابيات في نكاح في عقد واحدة وعرض متفرق. اربعة ثم قال وجاز للعبد نكاح الامة من غير شرط ما عدا مسلمة ما عدا مسلمة ما عدا مسلمة ما عدا مسلمة ما عدا ما عدا - 00:08:40

وورد الجر على قلة قال ابن مالك وبعد منصب وانجرار قد يرد. يجوز للعبد ان يتزوج الامة من غير شرط غير اسلامها. يعني لا يشترط خوف الامة ولا يشترط الا يجد حرارة وانما يشترط الاسلام - 00:09:10

قال والحر لا يجوز له ان يتزوج الامة المملوكة لغيره. الا اذا ما اسلمت ما زائلة. الشرط الاول ان تكون مسلما انعدم الطول وهو المال الذي يتزوج به الحر اذا خاف العات اي الزنا. والدليل على هذا الحكم - 00:09:30

ان الحر لا يجوز له ان يتزوج الامة المملوكة لغيره. الا بهذه الشروط الثلاثة ان تكون مسلمة. وان يخاف العنت وان يعدم الطول الدليل على هذا قوله تعالى ومن لم يستطع منكم طولا ان ينكح المحصنات المؤمنات فاما - 00:09:50

ايمانكم من فتياتكم المؤمنات. ومن لم يستطع منكم طولا هذا قوله في عدم الطول. من فتياتكم المؤمنات هذا قوله فاذا ما اسلمت. وفي اخر الآية ذلك لمن خشي العانة منكم. هذا قوله اذا خاف العنة. فلا يجوز للحر ان يتزوج ابدا - 00:10:10

الا بهذه الشروط الثلاثة قال وامن نساء مشركات ما خلا حرات اهل القطب مع كره على. لا يجوز للمسلم ان يتزوج امرأة مشركة. ولا تمسكوا بعصم كوافر. ولا تنكحوا المشرفات حتى يؤمنن - 00:10:30

قال ما خلا حرات اهل الكتب مع كره على. يستثنى من ذلك الحرية اليهودية او النصرانية. لقوله تعالى يوم احل لكم الطيبات الى قوله والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم اذا اتيتوهن اجرورهن محسنين غير - 00:10:50

قال مع كره على يجوز ان ينكح يهودية او نصرانية حرية مع كره على كره ذلك الامام مالك. لماذا؟ لانها تتغذى بالخمر والخنزير وقد تغذى ولدها بهما وقد تزوج حذيفة رضي الله عنه يهودية فكتب اليه عمر طلقه - 00:11:10

فكتب اليه لم؟ احرام هي؟ فكتب اليه عمر؟ لا ولكن اخشى ان تعاطوا المومسات منهن اي الفاجرات الزانيات؟ فيجوز ان ينكح المسلم

يهودية او نصرانية حرة مع الكراهة خاصة في هذا الزمان تزداد الكراهة في هذا الزمان. قال من فحشه كخمسة - 00:11:40  
فيسلم يختار اربعا اذا لم تحرم عليه اهداهن او ان يجمعها اختين او ام وبنتا فامنع. من اسلم وتحته اكتر من اربع نسوة فانه يختار  
اربعا منهن ويفارق سائرهن والالصل في هذا حديث غيلان ابن سلمة لما اسلم وتحته عشر نسوة. فاسلمن معه. فامر النبي صلى الله  
عليه وسلم ان يتخير منهن اربعا - 00:12:10

لكن محل ذلك قال اذا لم تحرم عليه اهداهن بقرابة او رباع او مصاهرة كان متزوجا بنت اخت من الرضاع مثلا فيفارقها لا يبقى معها.  
ذلك لو كانت زوجة اب مثلا او كانت - 00:12:40

اختا من الرضاعة قال او ان يجمع اختين اذا كان تحته اختان فليس له اي يمسكهما لابد اذا اراد امساك اهداهما ان يفارق الاخر.  
وهذا حصل في زمان النبي صلى الله عليه وسلم لفiroز الديلمي رضي الله عنه. فانه قال يا - 00:13:00  
اني اسلمت وتحتي اختان. قال طلق ايتها ما شئت. او اما وبنتا فامنعا. او غيرهما من من كل محركات لا يجوز ان يبقى تحته من  
يحرم ان يجمعها اليها اختيار - 00:13:20

قال فامنع الاختيار الذي يؤدي الى الجمع بين محركتي الجمع ممنوع قال والمس للام يفيد الابنة المس للام بالجماع او بمقدماته  
وفيت الابنة لقوله تعالى ورقبكم اللاتي في حضوركم من نسائكم اللاهي دخلتم بهن. فان لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم.  
والعقد للبن لام فوت بمجرد العقد - 00:13:40

تحرم عليه الام من قوله تعالى وامهات نسائكم. اذا العقد على البناء الامهات. والدخول بالامهات يحرم البناء. العقد وحده مع البناء  
يحرم الامهات. ولا البناء الا بالدخول بالامهات. والعقد وحده على البناء محرم لكل الامهات. وانما يحرم البناء تلذذ الزوج بامهات -  
00:14:10

ثم ختم بمسألة تتعلق بالرقيق قال ويفسخ العقد لزوجها واحكم به العكسي المرأة التي زوجها عبد مملوك لغيرها اذا ملكته بشراء او  
هبة او ارث او غيرها. اذا ملكته فسخ عقد النكاح بمجرد الملك - 00:14:40  
لتنافي الحقوق لأن ملكها له يقتضي ان تنفق عليه نفقة الرقيق وكونه زوجا فهل يقتضي ان يكون هو الذي ينفق عليها؟ لكن اذا اعتقته  
فصار حرا جاز له ان يتزوجها - 00:15:10

قال واحكم به في الاكسي. زوج لامة مملوكة لغيره. اذا ملكها فسخ النكاح. وتكون سرية له بعد ان كانت زوجة هذا اخره والله تعالى  
اعلم. بارك الله فيكم. سبحانك الله وبحمدك. اشهد - 00:15:30  
ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته جزاكم الله خيرا. واياك - 00:16:00